

مصطلح المتفق عليه عند أبي البركات في "المنتقى" وسبب تقديمه أحمد على الشيخين-الشيخ البراك(93331)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل الامام ابي البركات في المنتقى اذا كان الحديث قد اخرج به البخاري ومسلم لا يقول متفق عليه واذا اخرج به البخاري ومسلم واحمد يقول متفق عليه. هذا موضح فالمقدمة بارك الله فيك - [00:00:00](#)

هذا اصطلاحه هذا اصطلاح خاص وموضح في المقدمة اقرأ المقدمة تجده كذلك يقول اذا قلت متفق عليه فانا اعني البخاري ومسلم واحمد ويقول كذلك احسن الله اليك ودائما يقدم الامام احمد على الشيخان خلاف المعمول به - [00:00:28](#)

فلماذا يقدمه لسبقه في الزمن ولان احمد شيخ البخاري مقدما عليه نعم - [00:00:53](#)